

الدر المختار

يكره تحريما (تطويل الصلاة) على القوم زائدا على قدر السنة في قراءة وأذكار رضي القوم أو لا لإطلاق الأمر بالتخفيف .
نهر .

وفي الشرنبلالية طاهر حديث معاذ أنه لا يزيد على صلاة أضعفهم مطلقا ولذا قال الكمال